

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : ولا يجب الترتيب بين اليمنى واليسرى .

فصل : ولا يجب الترتيب بين اليمنى واليسرى ولا نعلم فيه خلافا لأن مخرجهما في الكتاب واحد قال اﻻ تعالى : { وأيديكم } { وأرجلكم } والفقهاء يعدون اليدين عضوا والرجلين عضوا ولا يجب الترتيب في العضو الواحد وقد دل على ذلك قول علي وابن مسعود